قراءة في كتاب

الرقابة والأسرار العسكرية الإسرائيلية في العصر الرقمي

عماد أبو عواد

مركز رؤية للتنمية السياسية

مركز رؤية للتنمية السياسية

2017

العنوان: الرقابة والأسرار العسكرية الإسرائيلية في العصر الرقمي

السلسلة: قراءة في كتاب

الكاتب: مركز رؤية للتنمية السياسية

الشهر/ السنة: نوفمبر/2017

جميع الحقوق محفوظة لمركز رؤية للتنمية السياسية © 2017

يسعى مركز رؤية للتنمية السياسية أن يكون مرجعية مختصة في قضايا التنمية السياسية وصناعة القرار، ومساهماً في تعزيز قيم الديمقراطية والتعددية والاعتدال والتسامح. ويسعى المركز إلى تنمية القدرات والإمكانيات السياسية لدى الأفراد والجماعات والأحزاب في المنطقة، بما يخدم بناء مجتمعات ودول مدنية وديمقراطية قائمة على مبادئ حق تقرير المصير والحرية، بما يساعد على نبذ العنف والتطرف، والمساهمة في إنجاز الشعوب لحقوقها السياسية والمدنية لاسيما الشعب الفلسطيني.

ويهدف المركز إلى مساعدة الكفاءات العلمية والبحثية في مجال العلوم الإنسانية في تطوير مهاراتها و وتنميتها، وتوفير الدعم السياسي والأكاديمي للفلسطينيين، ورعاية الطاقات الثقافية، وتنمية المهارات السياسية لدى الشباب. ويسعى إلى فهم قضايا المجتمع المدني، وتمكين المرأة من خلال أدوات البحث العلمي في الحقول الاجتماعية والإنسانية والسياسية.

Vision Center for Political Development

İkitelli Organize San. Bölgesi Mah. Hürriyet Bulvarı Enkoop Sanayi Sitesi No:70/33

Başakşehir / Istanbul.

Tel: +90 2126310107

www.vision-pd.org/

معلومات الكتاب:

اسم الكتاب: الرقابة والأسرار العسكرية في العصر الرقمي

(Censorship and State Secrets in the Digital Age)

المؤلفين: هيلا التشولر، جيا لوريا

مكان الصدور: في " إسرائيل"

الناشر: المعهد الديمقراطي الإسرائيلي

تاريخ النشر: آب / أغسطس 2016

عدد الصفحات: 113 صفحة

ISBN 978-965-519-191-2

مقدمة:

يأتي هذا الكتاب في ظل تزايد الحديث في "إسرائيل" عن جدوى استمرار وجود الرقابة العسكرية، التي تفرضها "إسرائيل" على وسائل الإعلام بحجج أمنية متنوعة، حيث تمنع "إسرائيل" عبر تلك الرقابة، نشر الكثير من المعلومات التي تعتبرها أمنية أو عسكرية، وتُعاقب المخالفين على ذلك. إلا أنّ السنوات الأخيرة، شهدت انتشارًا لتلك المعلومات في ظل العصر الديجيتالي، مما أفقد تلك الرقابة جزءًا كبيرًا من أهميتها. لذا يناقش هذا الكتاب دور تلك الرقابة، ويقدم بدائل لها في ظل التقدم التكنولوجي وسهولة انتشار المعلومة.

الباحثان، أو مؤلفا الكتاب، الذي صدر عام 2016 باللغة العبرية، هما الدكتورة هيلا التشولر، التي تحمل درجة الدكتوراة في القانون، وتعمل باحثةً متخصصةً في الإعلام والسياسات الإعلامية وحرية التعبير، والدكتور جيا لوريا، الذي يحمل درجة الدكتوراة في التاريخ، ويعمل باحثًا في قوانين الدعاية الانتخابية والرقابة العسكرية، إلى جانب القضايا القانونية ذات الصلة بالحكومة.

وقد قسم الباحثان الكتاب سبعة فصول. تناول الفصل الأول حرية التعبير والرقابة العسكرية في الدولة الديمقراطية، فيما تناول الفصل الثاني الجوانب المختلفة للرقابة العسكرية، وتنظيمها الإداري. أما الفصل الثالث، فتطرق للأوامر القانونية التي تمنع نشر المعلومات ذات الصلة بالقضايا الأمنية. وتناول الفصل الرابع تقييم المخالفات الجنائية لنشر تلك المعلومات، فيما تناول الفصل الخامس قضية رجل الموساد بن زيجيير،

الذي انتحر في سجنه، على خلفية نشره معلومات سرّية. الفصل السادس قارن بين "إسرائيل" ودول أخرى، والفصل السابع قدم توصيات لوقف الرقابة العسكرية في العصر الديجيتالي.

في الفصل الأول، يُشير الكاتبان إلى أن حرية التعبير في "إسرائيل" هي أحد الأسس الديمقراطية التي تتبناها الدولة، إلا أنّها ليست حرية مطلقة، بل تتم موازنتها مع مصالح أخرى، أولاها الأمن القومي، حيث أقرّت المحكمة أنه في حال وجود تعارض بينهما، يجب تفضيل الأهم منهما، الذي هو بطبيعة الحال الأمن القومي. ويُشير الكاتبان إلى أنه، في أحيان كثيرة، تُستغل الرقابة لأهداف سياسية، بدل الهدف الأمني.

وحسب الباحثيْن، فإن الأصل للحد من تسلط الرقابة العسكرية، التي تتبع للجهات الأمنية، هو أن يُحال الموضوع إلى المحكمة، إلّا أن المحكمة، وبسبب نقص الخبرة الأمنية، تركت الكرة في ملعب الرقابة العسكرية التي تمادت في أحيان كثيرة، ولم تنجح الدولة العبرية إلى الآن في إيجاد تعديلات تحفظ التوازنات الداخلية.

ويُمكن إعادة ذلك إلى أنّ الوضع الأمني، والاحتياجات الأمنية، تفوّقت على قيمة حرية التعبير، خاصة في ظل التحديات الأمنية التي تعيشها الدولة. إلا أنّ الباحثيْن لم يُشيرا إلى استغلال تلك الرقابة لتغطية الفشل الأمني خلال الحروب الأخيرة منذ عام 2006، أي أنّها استُغِلّت للتغطية على فشل المستوى السياسي.

وحسب الباحثيْن أيضا، فإن التحدي الأبرز للرقابة العسكرية مؤخرًا، هو أننا نعيش في عصر ديجيتالي، وأنّ هذا التحدي في ظل سهولة انتشار المعلومات، أسهم في التقليل من قيمة الرقابة العسكرية المفروضة على الوسائل التقليدية، رغم محاولة تغولها، وأدّى إلى انخفاض الشعور بالمسؤولية لدى الكثير من المؤسسات الإعلامية، التي بدأت تشعر بأنها فقدت السبق الصحفي في ظل انتشار المعلومات عبر الشبكة العنكبوتية.

ويرى الباحثان أنه لا بد من إيجاد نوع من تحديد حرية التعبير من أجل الحفاظ على أمن الدولة، وفي الوقت نفسه ضرورة حماية حرية التعبير، مع إيجاد ضمانات لعدم استخدام تلك الرقابة بشكل غير قانوني، وفيه مساس بشريحة واسعة، وحماية للنظام الأمني والسياسي.

نسي الباحثان أنّ التداخل الذي بات يأخذ منحنى أكثر تعقيدًا بين السلطات في "إسرائيل"، وتحديدًا التنفيذية والتشريعية، ومحاولتهما تقليص صلاحيات المحكمة، قد يمنع وجود سيطرة لجهات أمنية وسياسية على تلك الرقابة، خاصة أنّ القضايا ذات العلاقة بالأمن لها صدًى داخلي كبير، يمنح القائمين عليه شبه حصانة.

في الفصل الثاني، تناول الباحثان الرقابة العسكرية المعمول بها في "إسرائيل"، التي استمدت قوّتها من قوانين الطوارئ البريطانية زمن الانتداب عام 1945. ويشير الباحثان إلى أنّ هناك قوانين غير مفعلة، وبالإمكان الاستفادة منها، ومن ذلك على سبيل المثال، يمنع القانون نشر معلومات سرّية، إلا إذا سمحت الحكومة، أو رئيسها، بذلك.

وحيال التنظيم الإداري للرقابة العسكرية، فإن وزير الجيش الإسرائيلي مخوّل بتعيين مراقب عسكري، قد يكون مواطنًا عاديًا، لكنه يُصبح مباشرة بمثابة ضابط في الجيش، ومسؤول عن وحدة الرقابة، التي هي بطبيعة الحال وحدة عسكرية، ولا يُمكن أن تصبح وحدة مدنية، وذلك خوفًا من زيادة التأثير السياسي عليها، علاوة على ضرورة أن تكون الوحدة ذات ارتباط وثيق مع الجهات الأمنية.

ووفق قانون الرقابة العسكرية، فإن وحدة الرقابة مسؤولة عن وسائل الإعلام العاملة في "إسرائيل" كافة، ومن حق المراقب العسكري منع نشر أيّ معلومة يرى أنها تمس الأمن القومي الإسرائيلي. وحسب القانون أيضا، على كل مصدر إعلامي أن يُقدم المعلومات ذات العلاقة لوحدة الرقابة، لأخذ المصادقة عليها قبل نشرها، ومن يخالف ذلك كان يخضع سابقًا للمساءلة القانونية، أو إغلاق المؤسسة الإعلامية لفترة يقدّرها المراقب العسكري، إلّا أنّ الاتفاق بين لجنة الثلاث، التي تضم ممثل الصحافة، وممثل الجيش، والممثل المدني المنتخب من قبل الجانبين، حصر العقاب في فرض عقوبات مالية في الغالب، وعقوبات أخرى مثل التحذير، والغرامة، والتوبيخ، وما شابه.

كما أشار الباحثان، فإن مجموع المواضيع التي تخضع للرقابة العسكرية تصل إلى واحد وأربعين موضوعًا، أحدَ عشر منها لها علاقة بالجيش، وإذا رأى المحرر الإخباري أن ما سَيُنشَر لا يمس بالأمن القومي، فبإمكانه القيام بالنشر.

إلى جانب ذلك، يُوضح الباحثان أنّ صلاحيات المراقب العسكري تخالف القيم الديمقراطية، وتمس بحرية التعبير، رغم أنّ من يرأسها ينفي ذلك، معللًا أنّها تعمل من خلال اتفاق بين لجنة الصحافة وممثل وحدة الرقابة، لذلك برزت مع مرور السنوات مطالبات كثيرة بتعديل عمل الوحدة، أو حتى إلغائها، أو على الأقل وضع المواضيع التي تخضع للرقابة ضمن قانون واضح، لكن غالبية التعديلات التي تمت فيما بعد، تركزت حول تقليص صلاحيات الرقابة، لتلائم المعايير الديمقراطية.

يؤكد هذا التوجه قناعة المسؤولين الإسرائيليين، بأنّ عمل الوحدة يخالف المعايير الديمقراطية، ويمس بحرية التعبير وحقوق الإنسان، كما يمس بحق المواطن في الاطلاع على قضايا أمنية، قد تكون مهمة بالنسبة لأمنه الشخصي، وقد لا تُشكل أيّ تهديد أمني عام.

في الفصل الثالث، تناول الباحثان أوامر منع النشر، حيث قلّصت المحكمة من قدرة وحدة الرقابة على منع المضامين المنشورة. ويبدو أنّ غياب عقوبات رادعة غير المتفق عليها بين لجنة الثلاث، أعطى وسائل الإعلام حافزًا لمخالفة تعليمات الوحدة في كثير من الأحيان.

يرى الباحثان أنّ هناك معضلة كبيرة، إذ إنّ المحكمة، التي هي في الغالب ليست ذات اختصاص بالقضايا الأمنية، تقوم باتخاذ قرارات منع النشر في وقت قصير، واعتمادًا فقط على رأي المطالبين بذلك، أي وحدة الرقابة، بالتالي يُحرَم الجمهور في كثير من الأحيان من معلومات حيويّة، قد لا يكون لها أي مساس بالأمن القومي، الأمر الذي يولّد أخطاءً قضائية، ومساسًا بحرّية الصحافة.

تكمن المعضلة هنا في أن نقاش مثل هذه القضايا يكون، في الغالب، في غرف مغلقة، الأمر الذي لا يُعطي مجالًا موّسعًا للمحكمة للاستماع لأكثر من طرف، مما يُسهم في تغوّل المراقب العسكري ووحدته، وفرْض رأي واحد في الغالب، الأمر الذي سيمنح السلطة التنفيذية يدًا طولى في مثل هذه القضايا.

إلى جانب ذلك، فإن تولّي المحكمة صلاحية تحديد خطورة الموضوع أمنيًا، التي تعتمد فيها، في الغالب، على رأي الرقابة العسكرية، أدى في كثير من الأحيان إلى وقوع المحكمة في فخ، وهو التضارب بين حرية الرأي وبين المصلحة الأمنية؛ لذلك تتخذ المحكمة أحيانًا قرارات بهدف الحفاظ على حرية التعبير، فتمس الأمن القومي، وأحيانًا أخرى تحرم الجمهور من معلومات، قد لا تؤثر كثيرًا على الوضع الأمني، ولا تمس به.

ويُشير الباحثان إلى أن التشريعات الإسرائيلية منحت سلطات متوازية، الأمر الذي ولّد تصادمًا بين الرقابة العسكرية وبين المحكمة، لأنّ تعدد الجهات التي تعمل في الرقابة العسكرية، أي المحكمة ووحدة الرقابة، أدى إلى الكثير من التصادم بين الجهتين، وأبقى سؤالًا كبيرًا دون إجابة، حول شرعية نقل صلاحيات من السلطة التنفيذية إلى السلطة القضائية، خاصة في عدة مسائل، منها نشر أسماء المتهمين قبل توجيه الإدانة لهم.

ويبدو أنّ أحد القضايا الأساسية الناتجة عن تعدد السلطات، هو أنّ كل سلطة منها تتصرف وفق إجراءات ومعايير مبنية عليها، الأمر الذي يتسبب في حدوث التصادم، ووقوع ظلم وحرمان على الإعلام المحلي، فتنتشر بعض الأخبار المحلية، كقضايا الجريمة والمشتبه بهم، على المواقع والصحف العالمية، وتُكتب فيها آراء ومقالات ذات صلة، في حين تُمنع الصحافة المحلية من التعاطي معها.

هنا أشار الباحثان إلى قضية تضارب السلطات، ولكن لم يتطرقا إلى حقيقة أنّ الشعور العام بضرورة الحفاظ على الأمن القومي، يجعل المحكمة في كثير من الأحيان، أداة بيد وحدة الرقابة، التي قد تكون موجهة من المستوى الأمني، الذي يُمثل الحكومة التي تمتلك أجندة سياسية، الأمر الذي قد يجعل من الحكومة ذات قدرة كبيرة على حجب الكثير من المعلومات والمعطيات، التي قد لا تحمل خطورة المس بالأمن القومي، ولكنها تحمي صنّاع القرار في الدولة.

وخير مثال على ذلك، ما نشره مراقب الدولة في تقريره حول الحرب الأخيرة على غزة، الذي أوضح بصورة كبيرة أن الكثير من المعطيات التي حُجبت، خاصة فيما يتعلق بالتعامل مع أنفاق المقاومة في غزة، هدفت إلى حماية المستوى السياسي والأمني. وعند كشف ذلك، باتت هذه القضية ساحة حرب بين المستويين، حيث حاول كل منهما دفع التُهم، وإلقاءها في ساحة الآخر، محمّلين مراقب الدولة الذي نشر تلك المعطيات، جزءًا مهمًا من هذه الأزمة، التي تؤكّد أنّ للسياسيين دورًا قويًا في منع نشر ما قد يمسّ بهم.

في الفصل الرابع، يتطرّق الكتاب للمخالفات الجنائيّة ذات العلاقة بنشر معلومات تمسّ الأمن القومي، سواءً من قبل الصحفيين، أو من قبل من يمتلكون تلك المعلومات، ممن يُصنّفون على أنّهم موظّفو دولة. وحسب الباحثيْن، فإنّ تسريب المعلومات الأمنية من قبل العاملين في المنظومة الأمنيّة، هي ظاهرة

منتشرة، وناتجة عن الفارق بين العقوبة الرسميّة المفروضة على من يقوم بذلك، وبين التطبيق الحقيقي لتلك العقوبات.

ويضيف الباحثان أنّ الصحفي قد يُعرّض نفسه للخطر في حال طلب معلومات سرّية من أحد المسؤولين، حتى وإن لم يستطع الحصول عليها. وكمثال على ذلك، اعتقال أحد مراسلي صحيفة "معاريف" عام 1992، بتهمة محاولة أخذ معلومات من موظّفة دولة، لكن أفرج عنه بضغط من الصُحف دون أن يتعرّض للمحاكمة.

الأخطر أمام القانون هو تعمّد نقل المعلومات ونشرها بهدف الإضرار بالأمن العام. فحسب البند (113) من القانون، فإنّ من يقوم بذلك، يُعرّض نفسه للسجن، ربما لسنوات طويلة، وقد يصل الأمر إلى حدّ توجيه تهمة "تجسس خطير"، كأن يقوم الصحفي بالاحتفاظ بوثائق سرّية تمسّ بالأمن، ويقوم بنشرها، كما كان الحال مع الصحفي أوري بلاو، الذي احتفظ بمستندات سرية حول آلية اغتيال الفلسطينيين المطلوبين لدولة الاحتلال، وقد نُشر جزء منها، ولكن عُقِدَت صفقة تقضي بعدم محاكمة بلاو، مقابل تسليم كلّ المستندات التي بحوزته.

خلاصة هذا الفصل، أنّ القانون لم يميز بين من يمتلك المعلومة بحكم عمله كموظفي الدولة، وبين من يحصل عليها من الصحفيين، ومن الممكن أن يكون الحُكم عليهم بنفس الدرجة. كما لم يُميّز القانون بين من ينشر المعلومة أولًا، وبين من ينشرها لاحقا، الأمر الذي قد يُساهم في إعطاء الصحافة مزيدًا من الحرية.

علاوة على ذلك، حاول الباحثان مجاملة قانون الرقابة، وذلك بوصفه بأنّه غير صارم، وبأنّ الصحافة في كثير من الأحيان استطاعت الاحتيال عليه، والهروب من وطأة عقابه. وإن كان هذا صحيحًا في كثير من الأحيان، فإنّه لا يُخفي حقيقة تعارُض القانون بصيغته الحالية، مع القيم الديموقراطية والليبرالية، التي تزعم "إسرائيل" احترامها.

وفي الفصل الخامس، ناقش الباحثان قضية بن زيجيير، وهو مواطن إسرائيلي من أصول أسترالية، كان يعمل في جهاز الموساد الإسرائيلي، وقد اعتُقِل عام 2010 على خلفية اتهامه بالمساس بالأمن العام، ونقْل معلومات حيوية لحزب اللّه، ثم وُجد في غرفته وقد فارق الحياة في نهاية العام نفسه.

كشف تحقيق أسترالي عام 2013، أنّ ظروف موت السجين الأسترالي غامضة، الأمر الذي أثار الرأي العام الإسرائيلي، ودفع الرقابة العسكرية إلى السماح بنشر بعض المعطيات والمعلومات عن السجين المنتحر. ووفق التحقيق، فإن إهمالًا واضحًا عمّ المكان الذي يُسجن فيه بن زيجيير، فكاميرا المراقبة لم تكن صالحة، ويوم انتحاره لم تتم أي زيارة له من العاملين في السجن، إلى جانب الإهمال الطبي بحقه، رغم علامات التعب النفسي التي بدت عليه.

أحرج انتشار القصّة عبر وسائل التواصل الاجتماعي متّخذي القرار، فظروف وفاة بن زيجيير كانت فضيحة من العيار الثقيل، وقضيّته لم تكن تُشكّل أي خطر أمني، فلماذا تستّر متخذو القرار والرقابة العسكرية على القضية؟ولعلّ هذا السؤال هو الذي كان من المفترض على الباحثين طرحه خلال نقاش قضية بن زيجيير.

في ختام هذا الفصل، اقترح الباحثان أن يكون هناك تفكير جديد في نُظُم الرقابة، وذلك من خلال التوازن بين معايير الصحافة الحرّة، وبين القدرة على فرض أوامر الرقابة العامة، وكذلك من خلال تحويل الرقابة إلى جسم استشاري، يُساعد المحكمة في اتخاذ قرار في القضايا الأمنية، وتقليص فترة منع النشر.

مع ذلك، لم يقدم الباحثان حلّاً عمليًا، لأن هذا الاقتراح يعني أن تعود الكرة إلى الملعب نفسه، أي أنّ المحكمة التي لا تمتلك الخبرة الكافية، ستخضع لرأي الرقابة، التي ستكون شبه مجلس استشاري، بالتالي ستكون رقابة أكثر صرامة، ومُستمدّة بشكل أكبر من خلال محكمة ستكون بالتأكيد موجهةً في غالبية القضايا، التي لا تمتلك فيها الكثير من الخبرات.

في الفصل السادس، يُجري الباحثان مقارنة مع دول أخرى. حيث يُشيران إلى أنّ دولًا قليلةً في العالم تستخدم نظام الرقابة العسكرية على الأخبار، إلّا أنّها تستخدم ذلك بإجراءات أكثر سهولة، وبقوانين أكثر وضوحًا، وأقل صرامةً من تلك المتبعة في "إسرائيل"، حيث تقتصر في الغالب على عقوبات متأخرة بعد النشر، كما هو الحال في أستراليا واليونان، في حين تشابهت الهند وجنوب إفريقيا مع النموذج الإسرائيلي.

وتناول الباحثان الإجراءات التي تقوم بها بريطانيا تحديدا، وهي التي ورّثت "إسرائيل" نمط الرقابة العسكرية. حيث يُشير الباحثان إلى ارتفاع روح المسؤولية بين المنظومة الأمنية والمنظومة الصحفية في بريطانيا، الأمر الذي جعل من مسألة الرقابة العسكرية أكثر سهولة، حيث لا يوجد في بريطانيا وحدة رقابة عسكرية، إلّا في حالات الحروب التي خاضتها الدولة.

ويُشير الباحثان إلى وجود حالة غموض في آلية تطبيق الرقابة في بريطانيا، إذ إنه في ظل عدم وجود وحدة رقابة عسكرية، فإن الأمر يُترك في الغالب للصراع ما بين اللجنة الاستشارية المخوّلة "دساما" وبين الحكومة، حيث تقدّم اللجنة الاستشارية رأيها للمنظومة الإعلامية حول المادة المنوي نشرها، وفي حال نُشِرَت تبدأ المساءلة القانونية، وهنا يأتي دور المحكمة، التي قد تُخالف اللجنة في رأيها.

استطرد الباحثان كثيرًا في الحديث عن نظام الرقابة في بريطانيا، فحاولا قدر الإمكان عرض الجانب السلبي منه، وذلك حتى لا تبدو "إسرائيل" وكأنّها الدولة الوحيدة التي تتبع نظامًا مخالفًا للمعايير الديمقراطية. كما يبدو أنّ التركيز على بريطانيا تحديدًا، ينبع من أمرين: الأول كونها دولة أوروبية غربية، تُصنف على أنّها من الديمقراطيات الحديثة، وذات تاريخ طويل، والثاني: لأنّ بريطانيا هي التي أورثت "إسرائيل" نظام الرقابة.

وهنا لا بُدّ من الإشارة إلى أنّ سعادة "إسرائيل" بوجود سلوك غير ديمقراطي في دول أخرى غيرها، هو سلوك اعتادت عليه الدولة العبرية. فهي من جانب، تُحاول وضع نفسها ضمن السياق الأوروبي في الكثير من

القضايا، زاعمةً بأنّها دولة من طراز غربي، وتقودها منذ نشأتها قيادات من أصول غربية. ومن جانبٍ آخر تُعزي نفسها بوجود ظروف أمنية معقدة، وفسيفساء إقليمية ما زالت ترفضها إلى اليوم.

وفي الفصل السابع، والأخير، يُقدم الباحثان نصائح لمنع نشر مضامين أمنية في العصر الديجيتالي. يُقرّ الباحثان في البداية أنّ نظام الرقابة القائم هو نظام غير ديمقراطي، ولكنهما يُناقضان نفسيهما بصورة واضحة، من خلال تأكيدهما على حيوية هذا النظام وأهميته، ويؤكدان في نفس الوقت على ضرورة الحفاظ على حرية التعبير، ووصول المواطن الإسرائيلي إلى المعلومة.

أكّد الباحثان أنّ العصر الديجيتالي يجعل من نظام الرقابة القائم أقلّ فعالية، ويضعه أمام تحديات كبيرة، أهمها زيادة وسائل الإعلام نوعًا وكمًا، بالتالي زيادة رقعة المواجهة، وانكشاف الساحة العبرية أمام المعلومات الواصلة من الخارج، في ظل انعدام أهمية الحدود في العصر الديجيتالي.

وأشار الباحثان إلى تحدٍّ كبير بات مقلقًا للمنظومة العبرية بشكل عام، وهو وجود ظاهرة التسريبات الخطيرة، ومن أعلى المستويات الأمنية في الدولة، لدرجة أنّ هذه التهمّة تبادلتها الأطراف الحكومية خلال عام 2016، قُبيل صدور تقرير مراقب الدولة حول الحرب الأخيرة على غزة عام 2014.

ولاحظ الباحثان عدم تفاعل متخذي القرار فيما يتعلق باستشعار خطر العصر الديجيتالي. من ذلك على سبيل المثال، صدور قرارات قضائية بمنع نشر معلومات لفترات طويلة، إلا أنّ انتشارها "ديجيتاليًا" يقلب قرار المحكمة إلى أضحوكة. ومنها أيضا المطالبة باجتماع لجنة المحررين، التي مضى على تفكيكها أكثر من عقد من الزمن.

من هنا يُقدّم الباحثان نموذجًا جديدًا للرقابة على الإعلام في العصر الديجيتالي، وذلك للحفاظ على أمن الدولة. ومن الواضح أنّ الباحثيْن تأثرا بالنموذج البريطاني القائم حاليًا، وإن اختلف في بعض تفاصيله. وقد تأسس مُقترح الباحثيْن على ما يلي:

أولًا: تحويل العقاب المتأخّر ما بعد نكث الرقابة، إلى عقاب أكثر صرامة، بحيث تُصبح العقوبات أكثر قسوة بحق المخالفين، وبما يتناسب مع خطورة الضرر الاجتماعي والأمني الذي من المتوقع أن يُسببونه.

ثانيًا: إعطاء المحكمة صلاحيات واضحة ضمن قانون واضح، لتتمكن من منع نشر مضامين تُهدد الأمن العام، إذ إن القانون لم يُفصل هذه الصلاحيات حتى الآن، خاصة في الجانب الأمني. وكذلك تخويل المحكمة صلاحية توضيح أوامر منع النشر على موقعها على الشبكة العنكبوتية، على أن تعتمد على براهين وأدلة، لمنع نشر المضامين التي تُهدد الأمن العام، وتوضيح الخطر النابع من ذلك، ليس بالاعتماد على لجنة أمنية فقط، وإنما على خبراء أمنيين غير مرتبطين بالمؤسسة الأمنية.

ثالثًا: إلغاء صلاحيات الرقابة العسكرية، وتحويلها لهيئة خارج الجيش، تختص بالمعلومات الأمنية، على أن تكون وظيفتها، أو وظيفة الوحدة المدنية الجديدة، هي المساعدة، وتقديم الاستشارات لوسائل الإعلام

والمواطنين، لتتحمل المسؤولية الاجتماعية، ولا تتورط في قضايا جنائية من هذا القبيل، علاوة على أن تكون مستشارًا للمحكمة في استخراج أوامر منع النشر.

حاول الباحثان تقديم حلّ أكثر نجاعة للرقابة على المضامين الإعلامية في العصر الديجيتالي، لكن البُعد الأهم الذي ما فارق بحثهم، هو عدم نجاعة الرقابة العسكرية بحلّتها القديمة، وذلك بسبب عدم مواكبتها عصر العولمة. كما لم يكن لحقوق الإنسان وحرية التعبير مكانة حقيقية في مقترحات الباحثيْن، فقدما حلولًا قد تكون أكثر مساسًا بحرّية التعبير، وفق ما ورد في اقتراحهم الأول بزيادة صرامة العقوبة وشدتها.

الإشكالية فيما عرضه الباحثان أيضا، هي أنّ تقدير الخطر الأمني يفتقد إلى معايير واضحه، الأمر الذي قد يجعل منه خاضعًا لمزاجية أمنية وسياسية، قد تستخدمه كشمّاعة للحفاظ على كيانها، أو التستّر على هفوات تحدث خلال الحروب والعمليات العسكرية. ومن هذه الإشكالية أيضا، أنّ الرقابة قد تكون فعّالة في منع نشر الكثير من المضامين، إلّا أنّها فشلت في رفع منسوب المسؤولية العامّة، ليس في أوساط المواطنين فحسب، وإنّما أيضا لدى القيادة، التي تُتهم بتسريب المعلومات، وبمعدلات ملحوظة، وآخذة في الازدياد.

يحتاج نظام الرقابة العسكرية، أو التخفيف من سطوته، إلى تغيير. لكن في ظلّ سعي السلطة التنفيذية ممثلة برئيس الحكومة بنيامين نتنياهو، إلى السيطرة على وسائل الإعلام، وحرمانها من المزيد من حريتها، سيزيد من مساحة الرقابة، وليس التقليل منها، رغم أنّ العصر الديجيتالي وضعها أمام معضلة حقيقية.